

Distr.: General
8 March 2010
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة عشرة

الفريق العامل المعني بالحق في التنمية

فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية

الدورة السادسة

جنيف، ١٤-٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠

الحق في التنمية

تقرير فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في
التنمية عن دورها السادسة

(جنيف، ١٤-٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠)

إضافة

معايير الحق في التنمية وما يتصل بها من معايير فرعية تنفيذية

- ١- تتضمن هذه الوثيقة قائمة منقحة لمعايير الحق في التنمية، وما يتصل بها من معايير فرعية تنفيذية، وفقاً لطلب الفريق العامل المعني بالحق في التنمية الذي حظي بتأييد مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢٣/١٢. وفي المعايير والمعايير الفرعية سعي لمعالجة السمات الأساسية للحق في التنمية، كما هو وارد في إعلان الحق في التنمية، بطريقة شاملة ومتسقة، بما في ذلك شواغل المجتمع الدولي بشأن الأولوية التي تتجاوز الشواغل الواردة في الهدف الإنمائي ٨ للألفية، بما يخدم الأغراض الواردة في جميع أحكام قرار المجلس ٣/٩ ذات الصلة.
- ٢- ولهذا الغرض، أعدت فرقة العمل جدولاً (انظر المرفق) يبدأ ببيان عام عن التوقع الأساسي من الحق في التنمية ("معياره الرئيسي")، ثم يوضح هذا المعيار الرئيسي بسرد ثلاث خصائص للحق، يمكن تقييم أعمال كل منها بالإشارة إلى عدة معايير، قد تكون بدورها أكثر دقة من خلال المعيار الفرعي. ثم يمكن تقييم المعيار الفرعي بالاستناد إلى أدوات قياس موثوقة في شكل مؤشر أو عدة مؤشرات.
- ٣- وبغية إدراج هذه العملية في سياق الأعمال التي تقوم بها فرقة العمل لفترة تغطي خمس سنوات، تركز هذه الوثيقة على المراحل الرئيسية للعمل الذي أنجزته فرقة العمل بشأن أدوات القياس هذه وتوضح عدة سمات رئيسية لها في الفرع أدناه.

المرحلة الأولى: الاختبار التجريبي للمعايير الأولية لدى الشركاء الإنمائية

- ٤- رأت فرقة العمل، في دورتها الأولى المعقودة في عام ٢٠٠٤، أنه لتطبيق أطر السياسات الداعمة للأهداف الإنمائية للألفية وتعزيز أعمال الحق في التنمية، ينبغي أن تطوّر الأدوات العملية، بما في ذلك المبادئ التوجيهية والمؤشرات الموضوعية، التي تساعد على ترجمة قواعد ومبادئ حقوق الإنسان إلى معايير في متناول صانعي السياسات والعاملين في مجال التنمية (E/CN.4/2005/WG.18/2، الفقرة ٤٦).
- ٥- ووفقاً لطلب الفريق العامل بأن تنظر فرقة العمل في الهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية، المتعلق بإقامة شراكة عالمية من أجل التنمية، وتقترح معايير لتقييمه الدوري (E/CN.4/2005/25، الفقرة ٥٤ (ط))، نظرت فرقة العمل في دورتها الثانية المعقودة في عام ٢٠٠٥، في دراسة^(١) أعدت بطلب من المفوضية السامية لحقوق الإنسان واعتمدت مجموعة أولية تتألف من ١٣ معياراً (E/CN.4/2005/WG.18/TF/3، الفقرة ٨٢).
- ٦- وتود فرقة العمل، إذ تقدم التوصيات المذكورة أعلاه إلى الفريق العامل، أن تؤكد أن جميع آليات المساءلة القائمة فيما يتعلق بقضايا المعونة والتجارة والدين ونقل التكنولوجيا،

(١) الهدف الإنمائي ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية: مؤشرات لرصد التنفيذ، دراسة أعدتها ساكيكو فوكودا - بار (E/CN.4/2005/WG.18/TF/CRP.2)، ونشرت لاحقاً تحت عنوان "الهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية - الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان؟" في *حولية حقوق الإنسان*، الجزء ٢٨، العدد ٤.

والقطاع الخاص وإدارة الشؤون العالمية، في سياق ولاياتها المحددة، يمكن أن تحسّن مُحمّل عملية المساءلة في تحقيق الهدف ٨، نظراً لأنها تشكل المصدر الأساسي للمعلومات ذات الصلة لأغراض التقييم الدوري للهدف ٨ بغية إعمال الحق في التنمية. ومع ذلك، فإن آليات الرصد القائمة تنزع إلى إهمال الجوانب الهامة لحقوق الإنسان مثل تلك التي تعكسها معايير هذه الآليات، وهي بحاجة إلى فحص دقيق ونقدي لكي تكون مفيدة لأغراض الحق في التنمية. وكشرط مسبق للرصد الفعال للمعايير المذكورة أعلاه، حثت فرقة العمل آليات الرصد هذه على إدماج مؤشرات يمكن قياسها، فيما يتصل بحقوق الإنسان، تستند إلى بحوث وبيانات موثوقة، بما فيها تلك التي تُثبت وجود روابط بين تعزيز وحماية حقوق الإنسان والنتائج الإنمائية الإيجابية. وفضلاً عن ذلك اعتبرت فرقة العمل أنه سيكون من المفيد في رصد التقدم المحرز في إعمال الحق في التنمية أن يتسنى للفريق العامل أن يتلقى بشكل دوري عناصر آليات الرصد القائمة الأكثر صلة بالمعايير التي تقترحها فرقة العمل، مما ييسّر مهمته في إجراء استعراض دوري للشراكات العالمية من أجل إعمال الحق في التنمية. وكانت التوصية الرئيسية هي أن يضطلع الفريق العامل بهذا التقييم الدوري.

٧- وفي عام ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ و٢٠٠٨، طبقت فرقة العمل المعايير على مختلف الشراكات العالمية وحسنتها في ضوء هذه التجربة. وطلب الفريق العامل من فرقة العمل أن تستعرض بنية المعايير، وشمولها لجوانب التعاون الدولي، ومنهجية تطبيقها، بغية زيادة فعاليتها بوصفها أداة عملية لتقييم الشراكات العالمية، وبصفة خاصة على تقديم عرض متنسق للمعايير والقوائم المرجعية المتصلة بها، باعتبارها معايير فرعية تنفيذية. ورأى الفريق العامل أن هذه العملية ستؤدي في نهاية المطاف إلى وضع وتنفيذ مجموعة شاملة ومتسقة من المعايير. وبالتالي، أولت فرقة العمل اهتماماً خاصاً لطلب الفريق العامل المتمثل في تطوير المعايير وتحسينها تدريجياً بالاستناد إلى الممارسة الفعلية (A/HRC/4/47، الفقرات ٥١، ٥٢ و٥٥).

٨- وقد لقي اهتمام فرقة العمل المستمر بنوعية المعايير صدى طيباً لدى أعضائها المؤسسين والدول الأعضاء، فضلاً عن الوكالات المسؤولة عن الشراكات التي تم استعراضها. وبناء على ذلك، قامت فرقة العمل بصياغة القائمة المدرجة في المرفق الثاني بوصفها تطويراً تدريجياً للمعايير، وقد أقيمت أساساً على محتوى المعايير ذاته، لكنها أعادت ترتيب هذه المعايير وأوضححتها وفصلتها استناداً إلى العبر المستخلصة من تطبيقها حتى الآن. وعرضت هذه القائمة كمرحلة وسيطة لاستخدام المعايير في المرحلة الثانية من عملها (٢٠٠٨)^(٢). وجرير بالذكر أن فرقة العمل وجهت اهتمام الفريق العامل إلى التزامه ببلوغ مستوى النوعية المنشود، وذلك بضمان (أ) أن تكون المعايير صارمة من الناحيتين التحليلية والمنهجية؛ (ب) أن توفر للجهات المنخرطة في تنفيذ الشراكات الإنمائية أدوات موجهة تجريبياً يمكن أن

(٢) A/HRC/8/WG.2/TF/2، المرفق الثاني.

تحسّن نتائج عملها في ضوء ولاية كل منها؛ (ج) أن تتضمن في صلبها الأعمال التحليلية التي تقوم بها أفرقة الخبراء في البنك الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والأونكتاد، واليونيسيف، واليونسكو، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وجهات أخرى، فضلاً عن مراكز البحوث الأكاديمية؛ و(د) أن توفر إرشادات تمكّن الشراكات العالمية من أجل التنمية من أن تلي على نحو أفضل الأهداف الواسعة للحق في التنمية، واقترحت لهذا الغرض مشاوره خبراء^(٣).

المرحلة الثانية: إتمام منهجية المعايير وهيكلها

٩- في عام ٢٠٠٩، بادرت فرقة العمل إلى القيام بعملية أكثر انتظاماً لهيكله المعايير حول خصائص وربطها بمؤشرات توضيحية. وتمثلت الخطوة الأولى في التكلفة بإعداد ورقة موضوعية^(٤)، وغيرها من الوثائق الأساسية^(٥) ودعوة اجتماع خبراء على الصعيد الدولي^(٦). واستناداً إلى هذا العمل، وضعت فرقة العمل خصائص ومعايير أولية. وتبادلت فرقة العمل التقرير المرحلي مع الفريق العامل في دورته العاشرة المعقودة في عام ٢٠٠٩ حتى تتسنى لها الاستفادة من الآراء المتروية للدول الأعضاء قبل مواصلة عملها وتحسباً لعرض المعايير المنقحة في عام ٢٠١٠ (A/HRC/12/WG.2/TF/2)، المرفق الرابع). وفي التقرير، وجهت فرقة العمل الانتباه إلى ضرورة وضع المعايير المحددة على أساس تحليلي دقيق، من الناحية المفاهيمية والناحية المنهجية على حد سواء. ويجب أن تستبعد من هذا الأساس كل أوجه التعسف أو التحيز السياسي عند اختيار المعايير. وبالإضافة إلى ذلك، يتعين أن تكون المعايير تنفيذية بالقدر الكافي حتى تجد فيها مختلف الجهات صاحبة المصلحة، ولا سيما المجتمع الإنمائي، المغزى الذي يدفعها إلى تطبيقها في مجالات عملها الخاصة. وأكد التقرير كذلك أن المعايير والمعايير الفرعية والمؤشرات تستند إلى قراءة شاملة لصكوك حقوق الإنسان التي يمكن أن تحدد منها العناصر الأساسية؛ ويتعين أن تكون الخصائص (المكونات) فريدة في حد ذاتها إلى أقصى درجة. وعلى هذا الأساس، اقترحت فرقة العمل ثلاثة مكونات ليستعرضها الفريق العامل قبل المضي قدماً في تحديد المعايير والمعايير الفرعية.

(٣) المرجع نفسه، الفقرتان ٦٩ و ٧٠.

(٤) أعمال الحق في التنمية: استعراض معايير فرقة العمل وبعض الخيارات، دراسة أعدها راجيف ماهوترا (A/HRC/12/WG.2/TF/CRP.6).

(٥) قضايا منهجية للأدوات النوعية والكمية لقياس الامتثال للحق في التنمية، بليوغرافيا مختارة (A/HRC/12/WG.2/TF/CRP.7/Add.1).

(٦) انظر A/HRC/12/WG.2/TF/CRP.7.

١٠ - وعلى الرغم من الاختلافات في درجات التأكيد، فقد أعربت وفود شتى عن تأييدها بشكل عام لنهج فرقة العمل في صياغة المعايير المتمثل في بيان الأبعاد الوطنية والدولية على السواء للحق في التنمية ولكونها تطبق في تحسين المعايير نهجاً شاملاً إزاء حقوق الإنسان (A/HRC/12/28، الفقرة ٣٤). وهناك تأييد عام أيضاً للمكونات الثلاثة (التنمية الشاملة التي تركز على الإنسان والبيئة التمكينية والعدالة الاجتماعية والإنصاف) للحق في التنمية التي تظهر في المعايير، وكان هذا التأييد قوياً بشكل خاص فيما يتعلق بعنصر العدالة الاجتماعية والإنصاف. وقد علق بعض المندوبين أهمية أكبر على مكون النهج الشامل إزاء التنمية فيما ركز آخرون حل اهتمامهم على مكون البيئة التمكينية. وفيما يتعلق باتساق المعايير ومناسبتها، أعرب عدة مندوبين عن آرائهم وقدموا اقتراحات بشأن معايير محددة. وأعرب عن بعض الشواغل فيما يخص الطابع الطموح جداً لبعض المعايير وما إذا كان ينبغي وضع معايير فرعية مقابلة لتلك المعايير. واقترح بعض المندوبين تبسيط المعايير وتجنب الازدواجية فيها بينما رأى البعض الآخر أنه ينبغي أن تدرج في أحد هذه المكونات معايير تزيد عما هو وارد في المشروع الأولي الحالي. وقد قدمت اقتراحات عديدة تتعلق بمعايير محددة، وأُحيط علماً بهذه المعايير وستستخدمها فرقة العمل في المرحلة المقبلة من عملها. (المرجع نفسه، الفقرة ٣٥).

١١ - وعقب التعليق الذي أبداه الفريق العامل، واصلت فرقة العمل في عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٠ وضع مجموعة كاملة من الخصائص والمعايير والمعايير الفرعية والمؤشرات. ووفقاً لتوصية الفريق العامل بأن تستفيد فرقة العمل من الخبرات المتخصصة، بما في ذلك خبرات المؤسسات الأكاديمية والبحثية ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة ومنظمات عالمية أخرى ذات صلة (A/HRC/12/28، الفقرة ٤٦(أ))، طلبت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إعداد دراسة^(٧) من خبيرتين استشاريتين، إحداهما لها خبرة في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان، والأخرى في الاقتصاد الإنمائي. والغرض من هذه الدراسة هو إجراء بحث شامل بشأن (أ) المحتوى المعياري للحق في التنمية في سياق القانون الدولي والممارسة الدولية لحقوق الإنسان من أجل تعريف خصائصه ومعاييرته الرئيسية لتقييم التقدم المحرز نحو إعماله؛ (ب) التحديات الإنمائية ذات الصلة الوثيقة التي تحتاج إلى الاهتمام بها على سبيل الأولوية بغية تعريف المعايير والمعايير الفرعية؛ و(ج) توفر التدابير المنهجية القوية ومجموعات البيانات الموثوق بها المناسبة للمؤشرات. كما تهدف الدراسة إلى اقتراح تحسينات على قائمة الخصائص وما يقابلها من معايير بالصيغة التي أعدتها فرقة العمل، واستكمالها بالمعايير الفرعية والمؤشرات التنفيذية.

(٧) الانتقال من النظرية إلى التطبيق: المعايير التنفيذية لتقييم تنفيذ الحق الدولي في التنمية، أعدتها ماريبا غرين وسوزان راندولف (A/HRC/15/WG.2/TF/CRP.5).

١٢- وبغية تعزيز الاستفادة من الخبرات المتخصصة، استُعرضت الدراسة في إطار مشاورة للخبراء دعت إلى عقدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وأخيراً، نظرت فرقة العمل أثناء دورتها السادسة المعقودة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ في دراسة الخبيرتين الاستشاريتين وفي تقرير مشاورة الخبراء (A/HRC/15/WG.2/TF/CRP.4)، إلى جانب ملاحظات أولية قدمتها الدول الأعضاء والجهات المراقبة من المؤسسات والمنظمات غير الحكومية المعنية (A/HRC/15/WG.2/TF/2، الفقرات ٦٧-٦٩).

الاعتبارات العامة التي يقوم عليها إطار الخصائص والمعايير والمعايير الفرعية والمؤشرات

١٣- اختبرت المعايير الرئيسية والخصائص والمعايير والمعايير الفرعية والمؤشرات (انظر الجدول، المرفق) انطلاقاً من الحرص على الاتساق مع المبادئ المتفق عليها وما تنطوي عليه من إمكانات من شأنها وضع الحق في التنمية موضع التنفيذ، وكذلك مع مراعاة الحاجة إلى التمييز بين المعايير العامة والدائمة من جهة والمعايير الخاصة بسياق ما والخاضعة للتغيير من جهة أخرى. وفيما يتعلق بالاتساق مع المبادئ المتفق عليها، جرى الحرص على ضمان أن تكون جميع المعايير (الخصائص والمعايير والمعايير الفرعية) راسخة في (أ) إعلان الحق في التنمية؛ (ب) المعايير التي جرى النظر فيها من قبل والتي اعتبرها الفريق العامل مفيدة؛ (ج) تحليل هيئات أو مؤسسات الأمم المتحدة، والباحثين والممارسين البارزين؛ (د) القوانين والمعايير والنظريات والممارسات الدولية الأخرى في مجال حقوق الإنسان؛ و(هـ) المعايير والنظريات والممارسات الإنمائية الدولية السائدة. وفيما يتعلق بإعمال الحق في التنمية، تهدف المعايير إلى تقديم إرشادات واضحة وعملية المنحى فيما يخص مسؤوليات صانعي القرار في الدول والمؤسسات الدولية والمجتمع المدني عندما يخططون للسياسات والمشاريع والعمليات المتعلقة بالتنمية وينفذوها ويتابعونها وقيّموها. وينبغي للمعايير والمعايير الفرعية أن تكون مستدامة نسبياً ومناسبة للإدراج في مجموعة من المبادئ التوجيهية أو أن تكون صكاً ملزماً قانوناً يمكن للأطراف الفاعلة الإنمائية أن تستخدمه على المدى البعيد عند تقييم مدى تحمّل مسؤولياتها أو مسؤوليات الآخرين. وتهدف المؤشرات، من جهة أخرى، إلى المساعدة على تقييم الامتثال للمعايير والمعايير الفرعية، وهي تقتصر بالتالي على سياق ما وتخضع للتغيير مع مضي الوقت.

١٤- وأحرزت الأمم المتحدة والمراكز الأكاديمية والبحثية تقدماً هاماً في السنوات الماضية في وضع مؤشرات لقياس حقوق الإنسان. ونظرت فرقة العمل، بصفة خاصة، في إنجازات هيئات المعاهدات بشأن المؤشرات، التي تنطلق من تمحيص الخصائص الرئيسية للحق في التنمية وتحديد المؤشرات في ثلاثة أبعاد وهي: البعد الهيكلي وبعده عملية التنفيذ وبعده النتائج (HRI/MC/2008/3). وقررت فرقة العمل تطبيق هذه المفاهيم في عملها بشأن الحق في التنمية، كما ينعكس في مبادئ الاختيار الواردة أدناه. وتعكس المؤشرات المختارة لإدراج الشواغل الحالية الملحة والأدوات المعتمدة للقياس وجمع البيانات، كما حددها المؤسسات الدولية،

والمستخدمة لقياس التقدم المحرز في الوفاء بالالتزامات الناجمة عن الاتفاقات والمؤتمرات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان ومساائل أخرى مثل الديون والتجارة والحد من الفقر وتمويل التنمية وتغير المناخ. كما تعكس توافق عام للآراء في أوساط الباحثين والممارسين في مجال التنمية، فضلاً عن النظريات السائدة بشأن أكثر الوسائل فعالية لمعالجة قضايا التخلف أو التفاوت على المستويين دون الوطني والوطني. وبُذلت جهود لمراعاة القدرات الحالية للحكومات والمؤسسات الدولية في مجال جمع بيانات إضافية.

١٥- واختبرت المؤشرات المدرجة في الجدول من بين مجموعة أوسع من المؤشرات الهيكلية ومؤشرات عملية التنفيذ ومؤشرات النتائج (HRI/MC/2008/3). وكان الشغل الشاغل في اختيار المؤشرات الكمية التوضيحية الواردة في الجدول هو صلاحيتها وموثوقيتها وإمكانية مقارنتها زمنياً وعلى الصعيد الدولي. ومُنحت الأفضلية للمؤشرات التي يُرَجَّح أن تبرز اختلافات بين البلدان وعلى مر الزمن، وبالتالي توضيح التغييرات في الرفاه البشري. وهناك مزيج من المؤشرات المفيدة أساساً لوصف النتائج والمؤشرات الإنمائية (المؤشرات الهيكلية ومؤشرات أساليب المعالجة) في توفير الإرشاد للعمل المستقبلي (مؤشرات النتائج). وفي أكثرية المسائل، عندما تتاح مؤشرات متعددة لتناول مسألة بعينها، لا تُدرج سوى المسألة الأقرب لجوهر هذه المسألة. وكان يمكن أن تُختار مؤشرات أخرى من بين آلاف المؤشرات التي يُحتمل أن تكون مناسبة، وتبرز مؤشرات جديدة. ولذلك، ينبغي تحديث المؤشرات المدرجة (انظر المرفق) في الحواشي في أكثرية الحالات بإدراج إشارات إلى المراجع التي يمكن فيها الرجوع إليها، إضافة إلى التنقيحات والمؤشرات الجديدة المضافة حالما تتاح.

١٦- ويمكن للمرء أن يتساءل، وهو تساؤل شرعي، عن الجهة التي توجّه إليها المعايير. ويرد الرد في المادة ٣ من إعلان الحق في التنمية: "تتحمل الدولة المسؤولية الرئيسية عن تهيئة الأوضاع الوطنية والدولية المواتية لإعمال الحق في التنمية". وعند النظر في ما هو مطلوب لتهيئة هذه البيئة التمكينية، قد يتبادر إلى ذهن الكثيرين الأنظمة والمؤسسات الدولية التي تضع اللوائح وتخصّص الموارد. وهي نتائج للعمل الجماعي للدول، كما هو الشأن بالنسبة إلى السياسات والبرامج. وفي هذا الصدد، فإن الحق في التنمية هو مسؤولية الدول التي تعمل بصورة جماعية في شراكات دولية وإقليمية. وقد يجبّذ البعض معالجة هذه المسؤولية على أساس أنها تندرج ضمن الكيان القانوني لمؤسسة دولية. ورغم أن للمؤسسات الدولية، كشخصيات اعتبارية، حقوقاً وواجبات، فضّلت فرقة العمل أن تستند إلى المادة ٣ السالفة الذكر مفهوم فيما يتعلق بمسؤولية الدول التي تعمل بصورة جماعية. والمستوى الثاني للمسؤولية هو عمل الدول فرادى عند اعتماد وتنفيذ السياسات التي تؤثر في الأشخاص الذين لا يخضعون تماماً لولايتها القضائية، مثل المستفيدين من برامج المساعدة، والأشخاص الذين يحصلون على منافع تتعلق بالأدوية المتاحة لهم عن طريق استخدام أساليب مرنة في الاتفاقات التجارية أو عن طريق البرامج المتفق عليها دولياً. وترد هذه الأعمال الجماعية

والدولية في المادة ٤ من الإعلان: "من واجب الدول أن تتخذ خطوات، فردياً وجماعياً، لوضع سياسات إنمائية دولية ملائمة بغية تيسير أعمال الحق في التنمية إعمالاً تاماً".

١٧- وأخيراً، توضح المادة ٢ من الإعلان أن "من حق الدول ومن واجبها وضع سياسات إنمائية وطنية ملائمة تهدف إلى التحسين المستمر لرفاهية جميع السكان وجميع الأفراد على أساس مشاركتهم، النشطة والحرّة والمهادفة، في التنمية وفي التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها". وبناء على ذلك، فإن تهيئة الظروف الوطنية ترتبط بالسياسات والبرامج الوطنية التي تؤثر في الأشخاص داخل الولاية القضائية لدولة ما.

١٨- ويمكن أن ترتب المعايير الواردة في الجدول وفقاً لمسؤوليات الدول وهي تعمل على الصعيد الداخلي والخارجي والجماعي أو تبين لكل معيار فرعي مستوى مسؤولية الدول الملائم. ورأت فرقة العمل أن هذا الترتيب سيولد ازدواجا مفرداً نظراً إلى أن معظم السياسات الخاصة بالحق في التنمية تشمل مسؤوليات على جميع المستويات الثلاثة أو على الأقل مستويين من هذه المستويات، والمسؤوليات على مستوى واحد فقط هي بديهية في معظم الحالات. وبناء على ذلك، يبدأ الجدول من المعيار الرئيسي ويُهيكل حول ثلاث خصائص للسياسة الإنمائية الشاملة التي تركز على الإنسان، وعمليات حقوق الإنسان التشاركية والعدالة الاجتماعية. وبينما تتناسب المؤشرات الهيكلية ومؤشرات عملية التنفيذ ومؤشرات النتائج مع جميع هذه المستويات، فإن السمة المميّزة الرئيسية هي أن المستوى الأول يتصل بالالتزام (بمفهوم محدد للتنمية)، والثاني بالقواعد والمبادئ (حقوق الإنسان، والمشاركة، والمساءلة والشفافية) والثالث بنتائج التوزيع (التوزيع العادل لمنافع وأعباء التنمية). وكل مؤشر من هذه المؤشرات فريد في حد ذاته بقدر الإمكان، بيد أنها تتداخل بالضرورة، على سبيل المثال فيما يتعلق بالتمييز ومواصلة تحسين الرفاه. وتعتبر معايير التداخل مسائل تتعلق بالسياسة العامة أولاً، وباحترام اللوائح والمبادئ ثانياً وتحقيق العدالة الاجتماعية ثالثاً.

١٩- ويشير المعيار الفرعي في العمود الثاني من الجدول إلى المجالات الرئيسية التي يمكن أن يُقاس فيها التقدم المحرز، وفي العمود الثالث إلى وصف موجز للمؤشرات ذات الصلة، التي تُعرّف لاحقاً بمراجع في الحواشي. والغرض من هذا العرض هو تمكين المسؤولين عن السياسات الوطنية والدولية من الوصول إلى أدوات موثوقة لقياس الإنجازات في مجال الحق في التنمية. وقد يرغب الفريق العامل في النظر في وضع آليات تتصل على نحو أكبر بالسياق، مثل نماذج الإبلاغ، للتمكين من تطبيق المعايير بصورة أكثر عملية. وثمة محاولة لأن تكون المعايير بصيغتها الحالية، شاملة ومتسقة بقدر المستطاع وفقاً لطلب الفريق العامل.

إعمال الحق في التنمية: الخصائص والمعايير والمعايير الفرعية والمؤشرات

الحق في التنمية هو حق الأفراد والشعوب في التحسين المستمر لرفاههم وفي بيئة تمكينية وطنية وعالمية تفضي إلى تنمية تتسم بالعدالة والإنصاف والتشارك وتركز على الإنسان وتحترم جميع حقوقه. وتهدف الخصائص والمعايير والمعايير الفرعية والمؤشرات الواردة في الجدول أدناه إلى تقييم قيام الدول فرادى وجماعة باتخاذ تدابير من أجل وضع وتعزيز وإدامة ترتيبات وطنية ودولية ترمي إلى خلق بيئة تمكينية من شأنها إعمال الحق في التنمية. وتشمل المسؤولية عن خلق هذه البيئة التمكينية ثلاث مستويات رئيسية: (أ) دول تعمل بصورة جماعية في شراكات عالمية وإقليمية^(١)؛ و(ب) دول تعمل بصورة فردية إذ إنها تعتمد وتنفذ سياسات تؤثر على أشخاص لا يخضعون تماماً لولايتها^(٢)؛ و(ج) دول تعمل بصورة فردية إذ إنها تضع سياسات وبرامج إنمائية تؤثر على أشخاص يخضعون لولايتها^(٣). ومن أجل تقييم التقدم المحرز في الوفاء بهذه المسؤوليات، أدرجت أيضاً مجموعة مختارة من المؤشرات (للاطلاع على تعريفها التقني ومصادرها، انظر الحواشي).

الخاصية ١: السياسات الإنمائية الشاملة التي تركز على الإنسان

| المؤشرات | المعيار الفرعي | المعيار |
|---|--------------------------|--|
| الإنتفاق العام على الرعاية الصحية الأولية ^(١) ؛ العمر المتوقع عند الولادة ^(٢) ؛ إمكانية الوصول إلى الأدوية الأساسية ^(٣) ؛ انخفاض وزن المواليد ^(٤) ؛ وفيات الأطفال ^(٥) ؛ انتشار فيروس نقص المناعة البشرية ^(٦) ؛ الولادات التي تُجرى تحت إشراف أخصائيين مهرة ^(٧) | ١ (أ) '١٤' الصحة | ١ (أ) تعزيز التحسين المستمر في مجال الرفاه الاجتماعي والاقتصادي ^(٥) |
| الإنتفاق العام على التعليم الأولي ^(٨) ؛ معدلات التسجيل في المدارس ^(٩) ؛ معدلات إكمال التعليم المدرسي ^(١٠) ؛ عدد الإنجازات الدولية للطلاب ^(١١) | ١ (أ) '٢٤' التعليم | |
| الإنتفاق العام على توفير الخدمات العامة ^(١٢) ؛ إمكانية الوصول إلى مياه الشرب والمرافق الصحية ^(١٣) ؛ نسبة الأشخاص الذين لا مأوى لهم ^(١٤) ؛ تكاليف السكن بالنسبة إلى الدخل ^(١٥) ؛ سكان الأحياء الفقيرة ^(١٦) | ١ (أ) '٣٤' السكن والمياه | |

- (أ) انظر قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، المرفق، الفقرة الثانية من الديباجة، المادة ٣.
- (ب) المرجع نفسه، المادة ٤.
- (ج) المرجع نفسه، المادة ٢.
- (د) المرجع نفسه، الفقرة الثانية من الديباجة والمادة ٢-٣.

- ١(أ)٤، العمل والضمان الاجتماعي البطالة طويلة الأمد^(١٧)؛ العمل لبعض الوقت غير الطوعي^(١٨)؛ الإنفاق العام على الضمان الاجتماعي^(١٩)؛ معدلات فقر الدخل دون الخطوط الوطنية والدولية^(٢٠)
- ١(أ)٥، الأمن الغذائي والتغذية معدلات توقف نمو الأطفال^(٢١)
- ١(ب) الحفظ على نظم اقتصادية ومالية مستقرة على المستويين الوطني والعالمي^(٥)
- ١(ب)١٤، تخفيض مخاطر الأزمات المالية المحلية الإطار التنظيمي الوطني^(٢٢)؛ استقرار الأسعار المحلية^(٢٣)؛ استقرار الاستثمارات^(٢٤)
- ١(ب)٢، توحى الحيطه أمام تقلبات أسعار السلع الأساسية الوطنية تقلبات أسعار الغذاء الوطنية^(٢٥)؛ آليات للوساطة بشأن تقلبات أسعار الأغذية الأساسية^(٢٦)؛ التقلبات في إنتاج الأغذية^(٢٧)؛ حصة الزراعة في مجموع الاستثمارات^(٢٨)
- ١(ب)٣، الحد من مخاطر الاختلالات الكلية الخارجية القدرة على تحمل الدين^(٢٩)؛ احتياطات العملة الصعبة^(٣٠)
- ١(ب)٤، الحد والتخفيف من آثار الأزمات المالية والاقتصادية الدوليتين تنسيق سياسات الاقتصادات الكلية الدولية^(٣١)؛ التدفقات المالية لمواجهة التقلبات الدورية^(٣٢)؛ استقرار تدفقات رأس المال الخاص^(٣٣)؛ وضع سياسات لتجنب الآثار الضارة للسياسات الكلية المحلية على بلدان أخرى^(٣٤)
- ١(ب)٥، الحماية من تقلبات الأسعار الدولية للسلع الأساسية رئيسية^(٣٥)؛ الآليات الدولية لتثبيت الأسعار^(٣٦)؛ أسعار السلع الأساسية غير الزراعية^(٣٧)
- ١(ج) اعتماد استراتيجيات للسياسات الوطنية والدولية مؤيدة للحق في التنمية^(٣)
- ١(ج)١، أولويات الحق في التنمية الواردة في الخطط والبرامج الإنمائية الوطنية توافر البيانات الاجتماعية والاقتصادية المصنفة بوصفها عنصراً من عناصر محتوى الحق في التنمية في الوثائق المتعلقة بالاستراتيجيات الإنمائية الوطنية الرئيسية^(٣٨)
- ١(ج)٢، الأولويات الواردة في سياسات وبرامج صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ومنظمة التجارة العالمية وغيرها من المنظمات الأهداف المتمثلة في الإنصاف وعدم التمييز والحق في التنمية الواردة في برامج وسياسات صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي ومنظمة التجارة الدولية^(٣٩)
- ١(د)١، إنشاء نظام تنظيمي ورقابي لإدارة المخاطر وتشجيع المنافسة^(٤)
- ١(د)١، نظام يتعلق بحقوق الملكية وإنفاذ العقود تدابير الإدارة الرشيدة القائمة على سيادة القانون^(٤٠)
- ١(د)٢، السياسات واللوائح التي تشجع الاستثمار الخاص تدابير الإدارة الرشيدة التي تتسم بالجودة التنظيمية^(٤١)

(هـ) المرجع نفسه، الفقرتان الرابعة عشرة والخامسة عشرة من الديباجة والمواد ٢-٢ و ٣-٢ و ٣-٣ و ١-٣ و ٣-١٠.

(و) المرجع نفسه، الفقرة الثالثة من الديباجة، المواد ٣-٢ و ٣-٣ و ١-٣ و ٤ و ١٠. انظر أيضاً تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية (A/CONF.198/11)، الفقرة ١١.

(ز) انظر قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، الفقرة الرابعة عشرة من الديباجة، المواد ٢-٢ و ٣-٢ و ٣-٣ و ١-٣ و ٣٠٣/٦٣، الفقرة ٣٧؛ وتوافق آراء مونتيري (A/CONF.198/11)، الفقرتان ٢٠ و ٢١.

- ١(هـ) إنشاء نظام تجاري دولي منصف، وقائم على القواعد، ويمكن التنبؤ به، وغير تمييزي^(ح)؛
- ١(هـ)١ قواعد تجارية على المستويات الثنائي والإقليمي والمتعدد الأطراف تفضي إلى أعمال الحق في التنمية
- ١(هـ)٢ الوصول إلى الأسواق (حصّة التجارة العالمية)
- ١(هـ)٣ نقل الأشخاص
- ١(و) تعزيز وكفالة إمكانية الوصول إلى الموارد المالية الكافية^(ط)
- ١(و)١ حشد الموارد المحلية
- ١(و)٢ حجم وشروط التدفقات الرأسمالية الثنائية الرسمية
- ١(و)٣ حجم وشروط التدفقات الرأسمالية الرسمية متعددة الأطراف
- ١(و)٤ القدرة على تحمل الدين
- ١(ز) تعزيز وضمان إمكانية الوصول إلى فوائد العلم والتكنولوجيا^(ي)
- ١(ز)١ استراتيجية تنمية التكنولوجيا التي تراعي مصلحة الفقراء
- ١(ز)٢ التكنولوجيا الزراعية
- ١(ز)٣ تكنولوجيا التصنيع
- تقييم الآثار التي ترتبها الاتفاقات التجارية على حقوق الإنسان^(٤٣) والمعونة لأغراض تجارية^(٤٣) في مجال حقوق الإنسان
- إعانات الصادرات الزراعية التي تضر بمصالح البلدان المنخفضة الدخل^(٤٤)؛ الواردات الزراعية من البلدان النامية^(٤٥)؛ التعريفات الجمركية على المنتجات المصنعة^(٤٦)؛ التعريفات الجمركية على صادرات البلدان النامية^(٤٧)؛ الحدود القصوى للتعريفات الجمركية^(٤٨)؛ الصادرات المصنعة^(٤٩)
- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم^(٥٠)
- السياسات الضريبية الفعالة التي تضمن حشد الحد الأقصى من الموارد المتاحة من أجل أعمال حقوق الإنسان^(٥١)
- صافي تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية بالنسبة إلى الدخل القومي لكل من البلدان المانحة التي يبلغ مؤشر الأهداف الإنمائية للألفية فيها ٠,٧ في المائة وبالنسبة إلى الدخل القومي للبلدان المتلقية^(٥٢)؛ المعونة القائمة على البرامج^(٥٣)؛ ونوعية المعونة^(٥٤)
- اقتراحات بشأن مصادر ابتكارية لتمويل التنمية الدولية^(٥٥)
- الدين الخارجي بالنسبة للصادرات^(٥٦)
- وجود إطار سياسي لتنمية التكنولوجيا التي تستهدف تلبية احتياجات الفقراء^(٥٧)
- التحسين في التكنولوجيا الزراعية^(٥٨)؛ تخصيص معونة للزراعة^(٥٩)
- مكون التكنولوجيا في الصادرات^(٦٠)؛ الأحكام المتعلقة بشروط الأداء في الاتفاقات التجارية^(٦١)

(ح) انظر قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١، الفقرة الخامسة عشرة من الديباجة، والمادتين ٣-٣ و٤؛ وقرار الجمعية العامة ١٧٢/٦٤، الفقرة التاسعة من الديباجة والفقرة ٢٦؛ وقرار مجلس حقوق الإنسان د-١٠/١، الفقرة ٧.

(ط) انظر قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١، الفقرتان الرابعة عشرة والخامسة عشرة من الديباجة، المادتان ٤-٢ و٨؛ وقرار الجمعية العامة ٣٠٣/٦٣، الفقرات ١٠ و١١ و١٤؛ وتوافق آراء مونتييري (A/CONF/198/11)، الفقرة ١٥.

(ي) انظر قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١، الفقرات الثالثة والعاشر والسادسة عشرة من الديباجة، المواد ٢-٣ و٣-٣ و٤؛ الفقرة ٢٠ و١/٦٠، الفقرة ٦٠.

- ١(ز)٤، نقل التكنولوجيا، إمكانية الوصول والقدرة الوطنية
- ١(ز)٥، تكنولوجيا الطاقة الخضراء
- ١(ز)٦، تكنولوجيا الصحة
- ١(ز)٧، تكنولوجيا المعلومات
- ١(ح)١، تعزيز وضمان استدامة البيئة والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية^(ك)
- ١(ح)٢، إمكانية الوصول إلى الموارد الطبيعية
- ١(ح)٣، سياسات وممارسات الطاقة المستدامة
- ١(ط)١، تخفيض احتمالات نشوب الصراعات
- ١(ط)٢، حماية الفئات الضعيفة أثناء الصراعات
- ١(ط)٣، بناء السلام والتنمية في مرحلة ما بعد انتهاء الصراع
- استهلاك الكهرباء^(٦٢)؛ تغطية الإنترنت^(٦٣)؛ الملكية الفكرية ومنح التراخيص^(٦٤)؛ الأحكام المتعلقة بالملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا في الاتفاقات التجارية^(٦٥)
- التعاون الإنمائي في مجال التكنولوجيات الخضراء^(٦٦)؛ استخدام أوجه المرونة في جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة لاحتياز التكنولوجيات الخضراء^(٦٧)
- تخصيص معونة للتكنولوجيات الصحية^(٦٨)؛ واستخدام أوجه المرونة في جوانب حقوق الملكية الفكرية والتخفيضات السعرية لتوسيع نطاق إمكانية الحصول على العقاقير المضادة للفيروسات العكوسة الخاصة بفيروس نقص المناعة البشرية^(٦٩)
- إمكانية الوصول إلى السبب التحتية للاتصالات السلكية واللاسلكية^(٧٠)
- التصديق على الاتفاقيات المتعلقة بالبيئة^(٧١)؛ استهلاك المواد المستنفدة لطبقة الأوزون^(٧٢)؛ الإعانات المقدمة في مجال صيد الأسماك^(٧٣)؛ واردات الأخشاب الاستوائية^(٧٤)؛ ضرائب البترين^(٧٥)
- قيمة رأس المال من الموارد الطبيعية^(٧٦)؛ العملية التشارورية لاحترام حقوق السكان الأصليين فيما يتعلق بالموارد الطبيعية^(٧٧)
- إمدادات الطاقة المتجددة^(٧٨)
- الشفافية في تجارة الموارد الاستخراجية^(٧٩)؛ التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية بين الجماعات الإثنية وغيرها من الجماعات^(٨٠)؛ اعتماد تدابير دولية للحد من الأسلحة^(٨١)؛ تنفيذ مخططات دولية لتقييد تسويق الموارد الطبيعية التي توجب الصراعات^(٨٢)؛ المقياس^(٨٣)
- حالات الوفاة لدى المدنيين والمشردين داخلياً أثناء الصراعات^(٨٤)؛ الالتزام بمشاركة المرأة في عمليات السلام^(٨٥)
- آليات للعدالة الانتقالية^(٨٦)؛ وتخصيص مساعدات لترع السلاح^(٨٧)؛ عمليات إعادة تأهيل وإدماج موجهة خصيصاً للفئات الضعيفة^(٨٨)

(ك) انظر قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١، المادتان ١-٢ و ٣-١؛ وقرار الجمعية العامة ١٠/٦٠، الفقرة ١٠، وتوافق آراء مونتييري (A/CONF.198/11)، الفقرتان ٣ و ٢٣.

(ل) انظر قرارات الجمعية العامة ١٢٨/٤١، الفقرات التاسعة والحادية عشرة والثانية عشرة من الديباجة، المادتان ٣-٢ و ٧ و ١٠/٦٠، الفقرات ٥ و ٦٩-١١٨.

| | |
|---|--|
| ١(ط)٤' اللاجئون وملتسمو اللجوء | مساهمات لاستقبال اللاجئين ^(٨٩) |
| ١(ط)٥' الأمن الشخصي في غير أوقات ومناطق الصراعات | معدلات القتل العمد ^(٩٠) (يُفضل بشكل مُفصل)؛ الاستقرار السياسي وانعدام العنف ^(٩١) |
| ١(ي)١' جمع بيانات اجتماعية واقتصادية رئيسية مفصلة حسب الفئات السكانية وإتاحة إمكانية الحصول عليها للجمهور | مؤشرات اجتماعية واقتصادية ^(٩٢) |
| ١(ي)٢' خطة عمل مصحوبة بنظامين للرصد والتقييم | وجود نظم ^(٩٣) |
| ١(ي)٣' دعم سياسي ومالي للعملية التشاركية | انظر الخاصة ٢ في القائمة أدناه |

الخاصة ٢: عمليات حقوق الإنسان التشاركية

| المعيار | المعيار الفرعي | المؤشرات |
|---|---|---|
| ٢(أ) وضع إطار قانوني يدعم التنمية المستدامة التي تركز على الإنسان ^(٩٤) | ٢(أ)١' التصديق على الاتفاقيات ذات الصلة | التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية حقوق الطفل، والاتفاقيات المتعلقة بالبيئة ^(٩٤) ، الفئات السكانية المحرومة والمهمشة ^(٩٥) ، ومعايير العمل ^(٩٦) |
| ٢(أ)٢' مدى الاستجابة لعمليات الرصد والاستعراض الدولية | ٢(أ)٢' مدى الاستجابة لعمليات الرصد والاستعراض الدولية | قيام الدول بتقديم التقارير، واتخاذ إجراءات بناءً على النتائج والتوصيات وآراء هيئات المعاهدات والتعاون مع الإجراءات الخاصة وعملية الاستعراض الدوري الشامل ^(٩٧) |
| ٢(أ)٣' الحماية القانونية الوطنية لحقوق الإنسان | ٢(أ)٣' الحماية القانونية الوطنية لحقوق الإنسان | الضمانات الدستورية والتشريعية ^(٩٨) ؛ المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ^(٩٩) |
| ٢(ب) الاستناد إلى صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة في وضع استراتيجيات إنمائية ^(١٠٠) | ٢(ب)١' نهج قائم على حقوق الإنسان في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية | حقوق الإنسان في الخطط الإنمائية الوطنية وورقات استراتيجية الحد من الفقر ^(١٠٠) ؛ المسؤولية عن انتهاك حقوق الإنسان خارج الحدود الإقليمية بما في ذلك من قبل مؤسسات الأعمال التجارية ^(١٠١) |
| ٢(ب)٢' نهج قائم على حقوق الإنسان في سياسات المؤسسات/الوكالات ثنائية ومتعددة الأطراف | ٢(ب)٢' نهج قائم على حقوق الإنسان في سياسات المؤسسات/الوكالات ثنائية ومتعددة الأطراف | السياسات المؤسسية في مجال حقوق الإنسان ^(١٠٢) ؛ تقييمات لأثر اتفاقات منظمة التجارة الدولية وصندوق النقد الدولي وبرامج البنك الدولي على حقوق الإنسان ^(١٠٣) |

(م) انظر قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، الفقرة الثانية من الديباجة، المواد ١-١ و ٢-٣ و ٣-٣ و ١-٣ و ١-٣ و ٢-٨.

(ن) المرجع نفسه، الفقرات الخامسة والثامنة والثالثة عشرة من الديباجة، المواد ١-١ و ١-٢ و ١-١٠.

(س) انظر المرجع نفسه، الفقرتان الثامنة والعاشر من الديباجة، المواد ٣-٣ و ٦ و ٩-٢؛ وقرار الجمعية العامة ١٧٢/٦٤، الفقرة ٩.

النسبة المئوية لحقوق الإنسان الرئيسية التي يوجد بشأنها حماية دستورية أو قانونية وآليات قضائية^(١٠٤)؛ وجود حماية قانونية للمدافعين عن حقوق الإنسان^(١٠٥)

٢(ج)١، وضع إطار يوفر سبل انتصاف في حالات الانتهاك

٢(ج) ضمان عدم التمييز، والوصول إلى المعلومات، والمشاركة وسبل الانتصاف الفعالة^(ع)

توفير دعم سياسي ومالي كافٍ لضمان المشاركة الفعالة للسكان في جميع مراحل وضع السياسات والبرامج الإنمائية، التنفيذ والرصد والتقييم^(١٠٦)؛ النسبة المئوية للوزارات الوطنية والوزارات دون الوطنية وغيرها من مقدمي الخدمات العامة الذين لديهم إجراءات خاصة بهم لدعم المشاركة الجماهيرية في مختلف مراحل التقييم، والتخطيط والتنفيذ وتقييم البرامج والسياسات^(١٠٧)؛ ووجود معيار قانوني أو إداري يقتضي الموافقة الحرة والمستنيرة من جانب المجتمعات الأصلية على استغلال الموارد الطبيعية في أراضيهم التقليدية^(١٠٨)

٢(ج)٢، وضع إطار لتيسير المشاركة

حرية التجمع وتكوين جمعيات^(١٠٩)؛ حرية التعبير^(١١٠)؛ صوت أصحاب الحقوق، مساءلة المكلفين بمهام^(١١١)

٢(ج)٣، الإجراءات التي تيسر المشاركة في عملية صنع القرارات الاجتماعية والاقتصادية

النسبة المئوية لحقوق الإنسان الأساسية التي يوجد بشأنها أشكال من الحماية الدستورية أو القانونية تحديداً للمرأة^(١١٢)؛ النسبة المئوية لحقوق الإنسان الأساسية التي توجد بشأنها أشكال من الحماية الدستورية أو القانونية بما يؤمن المساواة في الحقوق للمواطنين بغض النظر عن العرق أو الإثنية^(١١٣)

٢(ج)٤، وضع إطار قانوني يدعم عدم التمييز

النسبة المئوية للوزارات القطاعية التي يمكن أن توفر كل ما يلي لكل من برامجها ومشاريعها الأساسية: تقييم حالة الفئات الضعيفة ذات الصلة في سياق البرنامج أو المشروع، بما فيها الفئات المعرضة للتمييز والفئات الضعيفة لأسباب أخرى^(١١٤)؛ بيانات التقييم الأساسي للحالة الراهنة لإمكانية الوصول إلى الخدمات ذات الصلة بشكل مفصل بحيث تعكس حالة الفئات الضعيفة^(١١٥)؛ نظم رصد البرامج أو السياسات التي توفر معلومات مفصلة بشأن الفئات الضعيفة ذات الصلة^(١١٦)

٢(ج)٥، وضع نظام للتقدير والتقييم يدعم عدم التمييز

نسبة المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية للفئات المهمشة نسبة إلى المتوسط الوطني^(١١٧)؛ النسبة المئوية للسكان من الفئات المهمشة الذين بلغت إصابتهم بفيروس نقص المناعة البشرية مراحل متقدمة ويملكهم الحصول على عقاقير مضادة للفيروسات

٢(ج)٦، المؤشرات التي تعكس احتمال معاملة الفئات المهمشة معاملة تفاضلية

(ع) انظر قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١، الفقرتان الثانية والثامنة من الديباجة، المواد ١-١ و ٥ و ٦ و ٨-٢؛

و ١٧٢/٦٤، الفقرتان ٩ و ٢٩.

العكوسة نسبة إلى المتوسط الوطني بحسب مؤشر الأهداف الإنمائية للألفية ٦-٥^(١١٨)؛ نسبة السكان من الفئات المهمشة المسجونين نسبة إلى نسبتهم من السكان^(١١٩)

النسبة المئوية لموردي الخدمات العامة الأساسية، العام منهم أو الخاص، الذين توجد بالنسبة لهم سبل إدارية أو قضائية فعالة لتقديم شكاوى أو الانتصاف إذا انتهكت المعايير^(١٢٠)

النسبة المئوية لدعم المانحين المقدم من خلال برامج محددة ومنسقة على المستوى الوطني؛ مؤشر إعلان باريس^(١٢١)

ححص الأصوات في صندوق النقد الدولي مقارنةً بالحصص في التجارة العالمية^(١٢٢)؛ ممثلون للبلد المشاركون في المفاوضات^(١٢٣)

التدابير المتعلقة بفعالية الحكومات^(١٢٤)

التدابير المتعلقة بمكافحة الفساد^(١٢٥)

التدابير المتعلقة بسيادة القانون^(١٢٦)

٢(ج)٧ آليات الشفافية والمساءلة

٢(د)١ آليات لإدراج رأي المستفيدين في برمجة المعونة وتقييمها

٢(د)٢ المشاركة الحقيقية لجميع الجهات المعنية في التشاور وصنع القرارات على الصعيد الدولي

٢(هـ)١ فعالية الحكومات

٢(هـ)٢ مكافحة الفساد

٢(هـ)٣ سيادة القانون

٢(د) تعزيز الحكم الرشيد على الصعيد الدولي والمشاركة الفعالة لجميع البلدان في عملية صنع القرارات الدولية^(ف)

٢(هـ) تعزيز الحكم الرشيد واحترام سيادة القانون على المستوى الدولي^(ص)

الخاصية ٣: العدالة الاجتماعية في التنمية

| المؤشرات | المعيار الفرعي | المعيار |
|--|--|---|
| عدم التكافؤ في الدخل ^(١٢٧) ؛ بيانات النتائج مفصلة حسب فئات السكان، على سبيل المثال، الذكور والإناث، المناطق الريفية - المناطق الحضرية، الإثنية/العرق والوضع الاجتماعي - الاقتصادي (انظر المؤشرات فيما يتعلق بـ ٢(ج)٦ ^(١٢٨)) | ٣(أ)١ تكافؤ الفرص في مجالات الصحة والتعليم والسكن والعمل والأحور | ٣(أ) توفير إمكانية الوصول إلى منافع التنمية وتقاسم هذه المنافع ^(ق) |
| النفقات العامة التي تستفيد منها الأسر المعيشية الفقيرة ^(١٢٩) | ٣(أ)٢ المساواة في إمكانية الوصول إلى الموارد والسلع العامة | |
| الثغرات العالمية في الدخول ورفاه الإنسان ^(١٣٠) ؛ الحد من قوة التفاوت التفاضلية وتكثيف تكاليف تحرير التجارة ^(١٣١) | ٣(أ)٣ الحد من تهميش أقل البلدان نمواً والبلدان الضعيفة | |

(ف) انظر قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، المادتان ٣ و ١٠؛ وقرار الجمعية العامة ٦٤/١٧٢، الفقرة ١٠(أ)؛ توافق آراء مونتييري (A/CONF.198/11)، الفقرات ٧ و ٣٨ و ٥٣ و ٥٧ و ٦٢ و ٦٣؛ وقرار مجلس حقوق الإنسان د1-١٠/١، الفقرة ٣.

(ص) قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، المواد ١-١ و ٢-٣ و ٣-٦ و ٦-٨ و ١٠ و ١٠؛ و٦٤/١٧٢، الفقرات ٩ و ١٠ و ٢٧ و ٢٨.

(ق) قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، الفقرتان الأولى والثانية من الديباجة، والمواد ١-١ و ٢-٣ و ٨.

| | | |
|---|--|--|
| تدفق المهاجرين المهرة وغير المهرة من البلدان الفقيرة إلى البلدان الغنية ^(١٣٢) ؛ وتدفق التحويلات المالية ^(١٣٣) | ٣(أ)٤، تسهيل الهجرة من أجل التعليم والعمل وتحويلات الإيرادات | |
| إتاحة صناديق تغير المناخ للبلدان النامية ^(١٣٤) ؛ اتفاقات متعددة الأطراف للحد من الآثار البيئية السلبية ^(١٣٥) ؛ توزيع المساهمات في تغير المناخ ^(١٣٦) | ٣(ب)١، التقاسم المنصف للأعباء البيئية الناجمة عن التنمية | ٣(ب) ضمان التقاسم المنصف لأعباء التنمية ^(٣) |
| الصناعات الخطرة، السدود، امتيازات استغلال الموارد الطبيعية ^(١٣٧) | ٣(ب)٢، تعويض عادل عن الآثار السلبية للاستثمارات والسياسات المتعلقة بالتنمية | |
| صناديق محلية للاستجابة للطوارئ ^(١٣٨) ؛ المعونة الإنسانية ومعونة إعادة الإعمار على المستوى الدولي ^(١٣٩) ؛ التدفقات المالية الرسمية المعاكسة للدورة الاقتصادية ^(١٤٠) | ٣(ب)٣، إنشاء شبكات أمان لتوفير احتياجات السكان من الفئات الضعيفة في أوقات الأزمات الطبيعية والمالية وغيرهما | |
| معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي بالنسبة للشخص العامل، نسبة العمالة إلى السكان، نسبة الأشخاص الذين يقل دخلهم اليومي عن دولار واحد ^(١٤١) | ٣(ج)١، سياسات تهدف إلى إتاحة العمل اللائق وتوفير العمل المنتج الذي يُدر دخلاً مناسباً، السلامة في مكان العمل والحماية الاجتماعية للأسر | ٣(ج) القضاء على أوجه الظلم الاجتماعي من خلال إصلاحات اقتصادية واجتماعية ^(ش) |
| التصديق على بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه ^(١٤٢) | ٣(ج)٢، القضاء على الاستغلال الجنسي والاتجار بالبشر | |
| نطاق عمالة الأطفال ^(١٤٣) ؛ التصديق على اتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال ^(١٤٤) | ٣(ج)٣، القضاء على عمل الأطفال | |
| نسبة السكان الحضريين الذين يعيشون في أحياء فقيرة ^(١٤٥) ؛ الوصول إلى مرافق صحية محسنة ^(١٤٦) ؛ والحيازة المضمونة | ٣(ج)٤، القضاء على الأوضاع السائدة في الأحياء الفقيرة | |
| إمكانية الحصول على الأراضي ^(١٤٧) ؛ تأمين حقوق ملكية الأراضي ^(١٤٨) ؛ وسبل الانتصاف ضد انتزاع الأراضي ^(١٤٩) | ٣(ج)٥، إصلاح الأراضي | |

(ر) انظر المرجع نفسه، المواد ٢-٢ و ٨-١ وقرار مجلس حقوق الإنسان دأ-١٠/١، الفقرة ٥.

(ش) انظر قرار الجمعية العامة ٤١/٢٨، المادة ٤٨، وتوافق آراء مونتيري (A/CONF.198/11)، الفقرة ١٦.

- (١) النفقات العامة للرعاية الصحية الأولية كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٢) العمر المتوقع عند الولادة، المجموع. المصدر: البنك الدولي، المؤشرات الإنمائية الدولية على الإنترنت.
- (٣) نسبة السكان التي لديها إمكانية الحصول على العقاقير الأساسية بأسعار ميسورة على أساس مستدام (المؤشر ٨-١٣ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>.
- (٤) النسبة المئوية للمواليد ناقص الوزن. المصدر: البنك الدولي، المؤشرات الإنمائية الدولية على الإنترنت.
- (٥) معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (المؤشر ٤-١ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٦) معدل انتشار فيروس نقص المناعة البشرية في صفوف السكان الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٢٤ سنة (المؤشر ٦-١ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>.
- (٧) نسبة الولادات التي تجري تحت إشراف أخصائيين صحيين مهرة (المؤشر ٥-٢ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٨) النفقات العامة على التعليم الأولي كنسبة مئوية من الدخل القومي الإجمالي. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٩) نسبة السكان البالغين من العمر من ١٧ إلى ٢٢ سنة الذين تلقوا أقل من أربع سنوات من التعليم، الحرمان والتهميش وفي مجموعة البيانات المتصلة بالتعليم للمعدل الصافي للتحاق بالمدارس الثانوية. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية الاجتماعية على الإنترنت.
- (١٠) النسبة المئوية للتلاميذ الذين يبدأون من الصف الأول ويصلون إلى الصف الأخير من التعليم الأولي (المؤشر ٢-٢ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>.
- (١١) المعدل المتوسط المتعلق ببرنامج التعليم الدولي للطلاب. المصدر: برنامج منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، المتاح على http://www.oecd.org/pages/0,3417,en_32252351_32236130_1_1_1_1_1,00.html.
- (١٢) النفقات العامة على الكهرباء أو أشكال أخرى من الطاقة النظيفة، إمدادات المياه، المرافق الصحية والسبب التحتية للطرق كنسبة مئوية من الدخل القومي الإجمالي. المصدر: تقديرات قطرية.
- (١٣) النسبة المئوية من السكان الذين يتمتعون بإمكانية الوصول إلى مياه الشرب (الهدف ٧-٨ من الأهداف الإنمائية للألفية) والنسبة المئوية من السكان الذين يتمتعون بإمكانية الوصول إلى مرافق صحية محسنة (الهدف ٧-٩). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>.
- (١٤) النسبة المئوية للسكان الذين لا مأوى لهم. المصدر: بيانات وطنية (لا توجد بيانات دولية متاحة).
- (١٥) النسبة المئوية للمستأجرين الذين ينفقون أكثر من ٣٠ في المائة من دخل الأسرة المعيشية على السكن. المصدر: بيانات وطنية (لا توجد بيانات دولية متاحة).
- (١٦) النسبة المئوية من السكان الذين يعيشون في أحياء فقيرة (المؤشر ٧-١٠ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4> MDG indicators database.
- (١٧) النسبة المئوية لقوة العمل غير العاملة. المصدر: ILO, KILM، قاعدة البيانات، http://www.ilo.org/empelm/what/pubs/lang--en/WCMS_114060/index.htm.
- (١٨) النسبة المئوية من القوة العاملة التي تعمل لبعض الوقت على نحو غير طوعي. المصدر: ILO, KILM، قاعدة البيانات (www.ilo.org/empelm/what/pubs/lang--en/WCMS_114060/index.htm).

- (١٩) النفقات العامة على الضمان الاجتماعي كنسبة مئوية من الدخل القومي الإجمالي. المصدر: الخدمات الإحصائية الوطنية.
- (٢٠) بالنسبة للبلدان المرتفعة الدخل، النسبة المئوية للسكان الذين يبلغ دخلهم أقل من ٥٠ في المائة من متوسط الدخل. المصدر: مجموعة بيانات دراسة لكسمبرغ للدخل Luxembourg Income Study Dataset للبلدان النامية: النسبة المئوية للسكان الذين يقل دخلهم عن ١,٢٥ دولار في اليوم (٢٠٠٥) نسبة من تقل قدرتهم الشرائية عن دولار واحد يومياً الهدف ١-١ من الأهداف الإنمائية للألفية).
- (٢١) مدى انتشار نقص الوزن بين الأطفال دون الخامسة (الهدف ١-٨ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>.
- (٢٢) وجود إطار تنظيمي شفاف للمصارف ونظام رقابي كافٍ لضمان نزاهة النظام النقدي والمصرفي، والتخفيف من المخاطر المتأصلة في النظم، وحماية المستهلكين والمستثمرين، وضمان عدالة الأسواق وفعاليتها. المصدر: وثائق تتعلق بالسياسات العامة الوطنية (لا توجد بيانات دولية متاحة).
- (٢٣) معدل التضخم (عوامل الانكماش المتعلقة بالنتائج المحلي الإجمالي) دون ٢٠ في المائة. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٢٤) نسبة تكوين رأس المال المحلي الإجمالي كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي في السنة المالية مقارنة بالمتوسط على مدى السنوات الخمس الماضية.
- (٢٥) نسبة متوسط القيمة السنوية نسبةً إلى متوسط مؤشر منظمة الأغذية والزراعة لأسعار الأغذية على مدى السنوات الخمس الماضية. المصدر: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en.
- (٢٦) وجود نظام للمخزونات الاحتياطية. المصدر: وثائق تتعلق بالسياسات العامة الوطنية.
- (٢٧) نسبة الإنتاج الصافي للفرد للسنة الحالية نسبةً إلى متوسط هذا الإنتاج في السنوات الخمس الماضية. المصدر: www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en.
- (٢٨) رصد مخصصات للقطاع الزراعي في ميزانيات الاستثمار الوطنية (من مصادر محلية وخارجية). المصدر: وثائق تتعلق بالخطط والميزانيات الوطنية (لا توجد مجموعات من البيانات متاحة).
- (٢٩) نسبة الدين إلى الصادرات. نسبة الدين إلى إيرادات الحكومة. المصدر: البنك الدولي، تمويل التنمية العالمية، نظام البرمجيات المتخصصة لإدارة الدين، مثل برنامج نظام إدارة الديون والتحليل المالي (DMFAS) أو نظام تسجيل الديون وإدارتها (CS-DRMS). المصدر: وثائق وطنية.
- (٣٠) نسبة الاحتياطيات إلى الدين قصير الأجل، ونسبة الاحتياطيات إلى متوسط الإيرادات الشهرية. المصدر: البنك الدولي، تمويل التنمية العالمية.
- (٣١) النسبة المئوية للقرارات المنسقة في مجال السياسات الكلية التي اتخذتها بلدان مجموعة الثمانية ومجموعة العشرين والتي تدرج فيها المجموعتان تأثير تنميتها البشرية. المصدر: محاضر اجتماعات مجموعة الثمانية ومجموعة العشرين وورقات معلومات أساسية عن السياسة العامة ولا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة.
- (٣٢) التغيير من سنة إلى أخرى في النسبة المئوية للاعتمادات والقروض المقدمة من صندوق النقد الدولي (صافي تحويلات البنك الدولي للإنشاء والتعمير والقروض القائمة المقدمة من المؤسسة الإنمائية الدولية، صافي التحويلات الرسمية) مقارنة بالتغيير بالنسبة المئوية في معدل نمو الدخل القومي الإجمالي للبلدان النامية. المصدر: البنك الدولي، تمويل التنمية العالمية.
- (٣٣) نسبة صافي التحويلات في السنة الحالية من الدين الخارجي الخاص غير المكفول من القطاع العام إلى متوسط صافي التحويلات على مدى السنوات الخمس الماضية. المصدر: البنك الدولي، تمويل التنمية العالمية.
- (٣٤) وجود مبادئ توجيهية للسياسات العامة الوطنية. المصدر: وثائق متعلقة بالسياسات الحكومية الوطنية.

- (٣٥) نسبة القيمة المتوسطة السنوية إلى القيمة المتوسطة على مدى السنوات الخمس السابقة لمؤشر منظمة الأغذية والزراعة المتعلق بأسعار الأغذية. المصدر: www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en.
- (٣٦) وجود مؤسسات عالمية أو منسقة عالمياً قادرة على التوسط في حالة تقلب أسعار الأغذية الأساسية الرئيسية (الذرة والبنور الزيتية وفول الصويا والأرز والقمح)، مثلاً نظام المخزونات العالمية. المصدر: www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en.
- (٣٧) نسبة السنة الحالية مقارنة بالخمس سنوات السابقة لمؤشر سعر متوسط القيمة للمواد الخام غير الزراعية (المعادن، الركاز، الفلز، النفط الخام). المصدر: الأونكتاد نشرة أسعار السلع الأساسية.
- (٣٨) وجود مؤشرات اجتماعية واقتصادية رئيسية مفصلة حسب الفئات السكانية مثل المنطقة أو الإثنية أو الانتماء اللغوي، والعرق، ونوع الجنس، والموقع الريفي أو الحضري. المصدر: بيانات إحصائية وطنية. (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (٣٩) بالنسبة لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، هل تتخذ المؤسسة نهجاً يستند حصرياً إلى الحقوق في عملها، مع إيلاء اهتمام خاص للمساواة وعدم التمييز، والشفافية، والمشاركة والمساءلة؟ المصدر: البيانات السياسية لصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ومنظمة التجارة العالمية. لا توجد مجموعات بيانات متاحة.
- (٤٠) مؤشر "سيادة القانون"، مشروع البنك الدولي الخاص بالمؤشرات العالمية لإدارة الحكم. المصدر: <http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp> في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (٤١) مؤشر "نوعية الأطر التنظيمية"، مشروع البنك الدولي الخاص بالمؤشرات العالمية لإدارة الحكم. المصدر: <http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp> في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (٤٢) وجود شرط يقضي بإجراء تقييم مسبق لأثر تسوية الشكوى المطلوبة في إطار التنمية البشرية من جانب الطرف الخصم، وكذلك على المستوى المحلي. المصدر: وثائق حكومية وطنية. (لا توجد بيانات دولية متاحة).
- (٤٣) نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة لأهداف المعونة من أجل التجارة. المصدر: بيانات وكالات المانحين. (لا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة).
- (٤٤) تقديرات الدعم الزراعي كنسبة مئوية من قيمة الناتج الزراعي. المصدر: محسوبة بناء على مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت. البنك الدولي.
- (٤٥) قيمة الواردات الزراعية من البلدان النامية (أقل البلدان نمواً، والبلدان غير الساحلية، والجزيرة الصغيرة النامية، والبلدان المنخفضة الدخل، والبلدان المتوسطة الدخل) كنسبة مئوية من قيمة الاستهلاك الزراعي في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. المصدر: الأونكتاد، قاعدة بيانات نظام التحليلات والمعلومات التجارية (TRAINS) (http://r0.unctad.org/trains_new/index.shtm).
- (٤٦) متوسط معدل التعريف في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على السلع المصنعة القادمة من أقل البلدان نمواً، والبلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل. المصدر: الأونكتاد، قاعدة بيانات نظام التحليلات والمعلومات التجارية (TRAINS) (http://r0.unctad.org/trains_new/index.shtm).
- (٤٧) متوسط الإيرادات من التعريف الواردة من بلدان ينخفض فيها مستوى نصيب الفرد من الدخل. المصدر: الأونكتاد، قاعدة بيانات نظام التحليلات والمعلومات التجارية (http://r0.unctad.org/trains_new/index.shtm) والبنك الدولي، نظام الحل العالمي للتجارة المتكاملة (<http://wits.worldbank.org/witsweb/FAQ/Basics.aspx>).
- (٤٨) عدد السلع المصنعة التي تخضع لتعريفات الدزوة. المصدر: الأونكتاد، قاعدة بيانات نظام التحليلات والمعلومات التجارية (http://r0.unctad.org/trains_new/index.shtm)؛ والبنك الدولي، نظام الحل العالمي للتجارة المتكاملة (<http://wits.worldbank.org/witsweb/FAQ/Basics.aspx>).

- (٤٩) قيمة الصادرات كنسبة مئوية لحصتها في التجارة العالمية. المصدر: قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية التابعة للأمم المتحدة.
- (٥٠) النسبة المئوية للبلدان التي صدقت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. المصدر: قاعدة بيانات هيئات المعاهدات (www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet).
- (٥١) الإيرادات الحكومية كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٥٢) صافي المساعدة الإنمائية الرسمية كنسبة مئوية من الإيرادات الوطنية الإجمالية (المؤشر ٨-١ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (www.oecd.org/dac/stats/data).
- (٥٣) النسبة المئوية من المعونة الموفرة من خلال النهج القائمة على أساس برامج (المؤشر ٩ من إعلان باريس). المصدر: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الدراسة الاستقصائية بشأن رصد إعلان باريس: Effective Aid by 2010? What will it Take, vol. 1; overview، متاح على (http://siteresources.worldbank.org/ACCRAEXT/Resources/Full-2008-Survey-EN.pdf).
- (٥٤) Quality of aid indicator of Commitment to Development Index. المصدر: مركز التنمية العالمية (www.cgdev.org/section/topics/aid_effectiveness). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (٥٥) عدد المرات التي وردت فيها اقتراحات ابتكارية لتمويل (مثلاً ضريبة توبين، ضريبة الخطوط الجوية) في جدول أعمال اجتماعات مجموعة الثمانية ومجموعة العشرين، والاجتماعات الحكومية الدولية المتعلقة بتمويل التنمية. المصدر: محاضر اجتماعات مجموعة الثمانية ومجموعة العشرين، واجتماعات الأمم المتحدة المتعلقة بتمويل التنمية.
- (٥٦) نسبة الدين إلى الصادرات. المصدر: البنك الدولي، تمويل التنمية العالمية.
- (٥٧) وجود بيان للسياسة الوطنية بشأن العلم في التكنولوجيا: خطة إنمائية وطنية أو وثيقة أخرى تتعلق بالاستراتيجية (مثل ورقة استراتيجية الحد من الفقر). المصدر: وثائق الحكومات الوطنية. (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (٥٨) اتجاهات إنتاجية المحاصيل الرئيسية (الأرز، والقمح والذرة والمانيهوت وموز الجنة). المصدر: إحصاءات (http://faostat.fao.org/default.aspx).
- (٥٩) نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة لتنمية القطاع الزراعي. المصدر: إحصاءات معونة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm).
- (٦٠) الصادرات من التكنولوجيا المتقدمة كنسبة مئوية من إجمالي صادرات السلع الأساسية. المصدر: قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية التابعة للأمم المتحدة.
- (٦١) النسبة المئوية للاتفاقات التجارية الثنائية الأطراف والإقليمية التي تحظر على البلدان النامية استخدام معايير الأداء (مثل الاشتراطات المتصلة بالمحتوى المحلي، واشتراطات نقل التكنولوجيا، واشتراطات العمالة المحلية) بغرض تحقيق أقصى قدر من الفوائد من الاستثمار الأجنبي المباشر في مجال التنمية البشرية. المصدر: استعراض محتوى الاتفاقات التجارية الثنائية الأطراف والإقليمية. (لا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة).
- (٦٢) كيلوات في الساعة للفرد الواحد. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٦٣) عدد حواسيب خدمة الإنترنت لكل ١٠٠٠ شخص. المصدر: الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، World Internet Reports.
- (٦٤) البراءات الممنوحة للمقيمين. المصدر: المنظمة العالمية للملكية الفكرية، إحصاءات الملكية الفكرية (Intellectual Property Statistics).

- (٦٥) الاتفاقات التجارية الثنائية والاتفاقات التجارية الإقليمية التي تتضمن شروطاً تقيّد حماية حقوق الملكية الفكرية على نحو يتجاوز المستويات المتفق عليها في اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية.
- (٦٦) حصة المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة لتعزيز التكنولوجيات الخضراء. المصدر: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm).
- (٦٧) عدد الحالات. المصدر: وثائق الحكومات الوطنية. (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (٦٨) حصة المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة لتكنولوجيات الصحة. المصدر: إحصاءات المعونة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm).
- (٦٩) نسبة السكان الذين بلغت إصابتهم بفيروس نقص المناعة البشرية مراحل متقدمة وبإمكانهم الحصول على عقاقير مضادة للفيروسات العكوسة (الهدف ٦ - بء من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: قاعدة بيانات الأهداف الإنمائية للألفية (http://unstats.un.org/unsd/mdg/Default.aspx).
- (٧٠) هواتف الخطوط الرئيسية أو الهواتف الخلوية لكل ١٠٠٠ شخص (الهدف ٨ - واو من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: قاعدة بيانات الأهداف الإنمائية للألفية (http://unstats.un.org/unsd/mdg/Default.aspx).
- (٧١) التصديق على الاتفاقيات الرئيسية المتعلقة بالبيئة. المصدر: قاعدة بيانات المفوضية الخاصة بهيئات المعاهدات (www.unhcr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet).
- (٧٢) انبعاثات ثاني أكسيد الكربون، كيلوغرام لكل ١٠٠٠ شخص (تكافؤ القوى الشرائية) من الناتج المحلي الإجمالي؛ انبعاثات ثاني أكسيد الكربون للفرد. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٧٣) إعانات صيد الأسماك للفرد. المصدر: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، Review of Fisheries in OECD Countries, Policies and Summary Statistics, 2005.
- (٧٤) قيمة الواردات من الأخشاب الاستوائية للفرد الواحد. المصدر: إحصاءات وطنية. (لا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة).
- (٧٥) لم يحدد مصدر البيانات حتى الآن.
- (٧٦) قيمة رأس المال الطبيعي. المصدر: مؤشرات البنك الدولي المتعلقة بالبيئة (http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/TOPICS/ENVIRONMENT/EXTTEEI/0,,) (contentMDK:21005068~pagePK:210058~piPK:210062~theSitePK:408050,00.html).
- (٧٧) وجود اشتراط لعملية التشاور في القواعد الناظمة للاستثمار الأجنبي المباشر. المصدر: وثائق وطنية (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (٧٨) إنتاج الطاقة النظيفة كنسبة مئوية من إجمالي الإمدادات بالطاقة. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٧٩) وجود معايير وطنية تقتضي الشفافية في ترتيبات السداد للحكومات (البلد الأصلي أو البلد المضيف) من قبل المؤسسات التجارية العاملة في مجال الصناعات الاستخراجية المعرضة لأن تستولي عليها أطراف في نزاعات عنيفة. المصدر: تشريع وطني.
- (٨٠) تدابير بشأن عدم المساواة أو التفاوتات الأفقية بين الجماعات التي تنتمي إلى هويات مختلفة في البلد: نسبة قيم الجماعات الإثنية إلى متوسط القيم الوطنية فيما يتعلق بالمؤشرات الاجتماعية والاقتصادية. المصدر: حسابات تستند إلى بيانات وطنية مفصلة حسب كل جماعة من الجماعات الإثنية.
- (٨١) المشاركة في اتفاق دولي واحد أو أكثر أو في معايير تنظيم التجارة في الأسلحة الصغيرة. (اتفاق واسينار المتعلق بمراقبة صادرات الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات والسلع المزودة الاستعمال). المصدر: اتفاق واسينار (www.wassenaar.org).
- (٨٢) التزام البلدان بعملية كيميبرلي. المصدر: الفريق العامل المعني بعملية كيميبرلي.

- (٨٣) مؤشر الأمن في الالتزام بمؤشر التنمية. المصدر: مركز التنمية العالمية (www.cgdev.org/section/topics/aid_effectiveness). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (٨٤) العدد السنوي لحالات الوفاة بين المدنيين لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة أثناء سنوات نزاع مسلح ما والسنة التي تلي هذا النزاع. المصدر: UCDP/PRIO armed conflict data.
- (٨٥) اعتماد خطة عمل وطنية وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن. المصدر: مصادر وطنية (لا توجد قاعدة بيانات دولية متاحة).
- (٨٦) وجود آليات للعدالة الاجتماعية في غضون خمس سنوات من وقف الأعمال القتالية. المصدر: وثائق وطنية (لا توجد مجموعات بيانات دولية).
- (٨٧) نسبة المخصصات من المعونة من أجل نزع السلاح. المصدر: إحصاءات المعونة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm).
- (٨٨) نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة للقضايا التي تؤثر على المرأة في مجال نزع السلاح وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج. المصدر: إحصاءات المعونة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm).
- (٨٩) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين Index of refugee burden. المصدر: الحولية الإحصائية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
- (٩٠) حالات القتل العمد لكل ١٠٠ ٠٠٠ شخص. المصدر: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/index.html?ref=menuse).
- (٩١) مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف، "المؤشرات العالمية لإدارة الحكم". المصدر: مؤشرات البنك الدولي لإدارة الحكم (www.worldbank.org/wbi/governance). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (٩٢) بيانات عن المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية مفصلة كل فئة سكانية رئيسية، بما في ذلك نوع الجنس والعرق والإثنية وسكان المناطق الريفية. المصدر: بيانات إحصائية وطنية.
- (٩٣) وجود نظم. المصدر: عمليات حكومات وطنية.
- (٩٤) التصديق. المصدر: قاعدة بيانات المفوضية الخاصة بميثاق المعاهدات (www.unhcr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet).
- (٩٥) التصديق. المصدر: قاعدة بيانات المفوضية الخاصة بميثاق المعاهدات (www.unhcr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet).
- (٩٦) التصديق. المصدر: قاعدة بيانات المفوضية الخاصة بميثاق المعاهدات (www.unhcr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet).
- (٩٧) وجود تقارير للدول. المصدر: وثائق صادرة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.
- (٩٨) وجود تشريع ذي صلة أو توجيهات إدارية. المصدر: الدستور والتشريع الوطني.
- (٩٩) وجود مؤسسات لحقوق الإنسان. المصدر: معلومات من الحكومات الوطنية.
- (١٠٠) حقوق الإنسان كعنصر من عناصر الإطار المعياري، تحليل للقيود الكبيرة وخطة عمل ذات أولوية. المصدر: استعراض لمحتويات الوثائق ذات الصلة.
- (١٠١) وجود لوائح وطنية. المصدر: معلومات من الحكومات الوطنية (لا توجد قاعدة بيانات دولية متاحة).
- (١٠٢) عناصر حقوق الإنسان في بيانات السياسات المؤسسية. المصدر: استعراض البيانات المؤسسية (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).

- (١٠٣) تقييمات لأثر برامج منظمة التجارة العالمية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي على حقوق الإنسان. المصدر: دراسات من مصادر شتى (لا توجد مجموعات بيانات متاحة حتى الآن).
- (١٠٤) النسبة المئوية لحقوق الإنسان الرئيسية التي يوجد بشأنها حماية دستورية أو قانونية أو آليات قضائية. المصدر: استعراض لمحتويات المراجع القانونية والإدارية (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٠٥) وجود حماية قانونية للمدافعين عن حقوق الإنسان. المصدر: استعراض لمحتويات المراجع القانونية والإدارية (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٠٦) الميزانية الموفرة للعمليات التشاركية. المصدر: ميزانيات مخصصة للبلدان على المستوى الوزاري (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٠٧) وجود مبادئ توجيهية منشورة في الوزارات والوكالات الوطنية ودون الوطنية. المصدر: معلومات إدارية قطرية (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٠٨) وجود مبادئ توجيهية وإجراءات. المصدر: معلومات إدارية قطرية (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٠٩) يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (١١٠) يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (١١١) مؤشرات البنك الدولي لإدارة الحكم Voice and Accountability score. المصدر: البنك الدولي (<http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp>). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (١١٢) وجود أحكام قانونية. المصدر: تقييم قطري محدد. المصدر: لا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة.
- (١١٣) وجود أحكام قانونية. المصدر: تقييم قطري محدد. المصدر: لا توجد بيانات دولية متاحة.
- (١١٤) وجود دراسات. المصدر: تقييمات قطرية محددة. المصدر: (لا توجد بيانات دولية متاحة).
- (١١٥) وجود دراسات. المصدر: تقييمات قطرية محددة (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١١٦) وجود دراسات. المصدر: تقييمات قطرية محددة (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١١٧) نسبة المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية للفئات المهمشة (الجماعات الإثنية، الجماعات العرقية، النساء، الأشخاص ذوي الإعاقة، المسنين، وغيرها من الجماعات المحددة) نسبة إلى المتوسط الوطني للمؤشرات الواردة في ١(أ). بما فيها الصحة، والتعليم، والسكن، والمياه والعمل والضمان الاجتماعي، والأمن الغذائي والتغذية. المصادر: مصادر محددة فيما يتعلق بالخاصية ١(أ). ملاحظة: توصي المبادئ التوجيهية لرصد الأهداف الإنمائية للألفية بجمع بيانات مفصلة.
- (١١٨) نسبة السكان المهمشين مقارنة بالمتوسط الوطني الذين يمكن لهم الحصول على عقاقير مضادة للفيروسات العكوسة (المؤشر ٦-٥ من الأهداف الإنمائية للألفية). ملاحظة: توصي المبادئ التوجيهية بجمع بيانات مفصلة.
- (١١٩) نسبة السكان المهمشين المساجين مقارنة بالمتوسط الوطني. المصدر: بيانات إحصائية وطنية (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٢٠) تقييمات قطرية محددة. المصدر: لا توجد مجموعات بيانات متاحة.
- (١٢١) النسبة المئوية من الدعم المقدم من جهات مانحة من خلال برامج محددة على الصعيد الوطني (مؤشر الرصد ٤ من إعلان باريس). المصدر: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، دراسة استقصائية بشأن رصد إعلان باريس: effective aid by 2010? What will it take?، المجلد ١.
- (١٢٢) الحصص في صندوق النقد الدولي بالنسبة المئوية مقارنة بالحصص من التجارة العالمية.

- (١٢٣) المتوسط القطري كنسبة من المتوسط القطري للبلدان مرتفعة الدخل من حيث متوسط أعداد ممثلي كل بلد في منظمة التجارة العالمية يكون طرفاً في المفاوضات. المصدر: WTO delegations and negotiations records. (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٢٤) مؤشر فعالية الحكومة، المؤشرات العالمية لإدارة الحكم. المصدر: مؤشرات البنك الدولي العالمية لإدارة الحكم (<http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp>). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذه الوثيقة لا يزال الأمر يحتاج إلى المزيد من البحث.
- (١٢٥) مؤشر مكافحة الفساد، المؤشرات العالمية لإدارة الحكم. المصدر: مؤشرات البنك الدولي العالمية لإدارة الحكم (<http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp>). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذه الوثيقة لا يزال الأمر يحتاج إلى المزيد من البحث.
- (١٢٦) مؤشر سيادة القانون، المؤشرات العالمية لإدارة الحكم. المصدر: مؤشرات البنك الدولي العالمية لإدارة الحكم (<http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp>). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذه الوثيقة لا يزال الأمر يحتاج إلى مزيد من البحث.
- (١٢٧) نسبة دخل الخمس الأدنى من السكان مقارنة بدخل بقية السكان (كل بلد على حدة). المصدر: البنك الدولي، المؤشرات العالمية لإدارة الحكم على الإنترنت.
- (١٢٨) نسبة البيانات الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية النهائية المتوفرة بشأن فئات من السكان (المناطق الريفية، الإناء، الجماعات الإثنية، الجماعات اللغوية، الجماعات العرقية) مقارنة بالمتوسط الوطني. المصدر: حسابات قائمة على البيانات الوطنية المفصلة، كما هو وارد في المعيار الفرعي ٢ (ج) ٦.
- (١٢٩) المعدل المشترك للتحاق أفقر السكان بالمدارس نسبةً إلى المعدل المشترك للتحاق أكثر السكان ثراءً بالمدارس؛ الإنفاق العام على البنية التحتية والخدمات الاقتصادية التي يستفيد منها صغار الملاك وأصحاب المشاريع كنسبة مئوية من الدخل القومي الإجمالي؛ معدل نمو الدخل لدى الفئة الأفقر من السكان نسبةً إلى نمو الدخل لدى فئة السكان الأكثر ثراءً. المصدر: حسابات قائمة على بيانات وطنية (لا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة).
- (١٣٠) متوسط معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد من السكان الأكثر فقراً في البلدان نسبةً إلى معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد من السكان الأكثر ثراءً في البلدان؛ معدل وفيات الأطفال دون الخامسة في أقل البلدان نمواً مقارنة بالمعدل في البلدان مرتفعة الدخل؛ متوسط المعدل الصافي للتحاق بالتعليم الثانوي في أقل البلدان نمواً مقارنة بالمتوسط العالمي؛ النسبة المئوية من الأطفال دون الخامسة القصيري القامة بالنسبة لطول القامة المتوسط في سنهم في أقل البلدان نمواً مقارنة بالمتوسط العالمي.
- (١٣١) نسبة مجموع واردات بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المعفاة من الرسوم الجمركية من أقل البلدان نمواً (المؤشر ٨-٦ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: مجموعة بيانات تتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية.
- (١٣٢) الأجانب من مواطني البلدان النامية الحاصلون على تصاريح عمل كنسبة مئوية من قوى العمل في البلدان مرتفعة الدخل. المصدر: بيانات وطنية (لا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة).
- (١٣٣) تدفقات التحويلات إلى البلدان. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (١٣٤) قيمة الأموال العالمية (مبلغ المساعدة الإنمائية الرسمية والمساهمات الخاصة كنسبة مئوية من الدخل القومي الإجمالي التي تتم إتاحتها للبلدان النامية من أجل الأنشطة الرامية إلى الحد من آثار تغير المناخ. المصدر: إحصاءات المعونة التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm).
- (١٣٥) النسبة المئوية من المعاهدات الرئيسية المتعلقة بالبيئة التي تم التوقيع عليها (على سبيل المثال بروتوكول قرطاجنة، والاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، وبروتوكول كيوتو لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، وبروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون، واتفاقية استكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة، واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، واتفاقية مكافحة التصحر). المصدر: وثائق بشأن كل معاهدة من هذه المعاهدات.

- (١٣٦) نسبة انبعاثات ثاني أكسيد الكربون لكل فرد في البلدان مرتفعة الدخل مقارنة بالبلدان النامية (أقل البلدان نمواً، وغير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان منخفضة الدخل والبلدان متوسطة الدخل). المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (١٣٧) قيمة التعويض للفرد الواحد عن الأثر السلبي للتنمية. المصدر: معلومات عن حالات محددة (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٣٨) صناديق الاستجابة لحالات الطوارئ. المصدر: الميزانيات الوطنية (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٣٩) تدفقات المعونة الإنسانية ومعونة إعادة الإعمار كجزء من النداءات. المصدر: حسابات قائمة على وثائق تتعلق بنداات في حالات محددة وإحصاءات المعونة التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm).
- (١٤٠) النسبة المئوية في التغيير من سنة إلى أخرى في مجموع الاعتمادات والقروض المقدمة (صافي تحويلات البنك الدولي للإنشاء والتعمير والقروض القائمة المقدمة من المؤسسة الائتمانية الدولية، صافي التحويلات الرسمية) مقارنة بالتغيير بالنسبة المئوية في معدل نمو الدخل القومي. المصدر: بيانات من البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية، وتمويل التنمية العالمية.
- (١٤١) هذا هو المؤشر ١ من الأهداف الائتمانية للألفية. المصدر: مجموعات بيانات الأهداف الائتمانية للألفية (<http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Default.aspx>).
- (١٤٢) التصديق على بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه. المصدر: قاعدة بيانات مفوضية حقوق الإنسان الخاصة بميثاق المعاهدات (www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet).
- (١٤٣) الأطفال الذين يعملون في نشاط اقتصادي، عمالة الأطفال، وأنواع الأعمال التي تنطوي على مخاطر. المصدر: البرنامج الدولي لمنظمة العمل الدولية للقضاء على تشغيل الأطفال.
- (١٤٤) التصديق على الاتفاقية. المصدر: قاعدة بيانات المفوضية الخاصة بميثاق المعاهدات (www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet).
- (١٤٥) النسبة المئوية من السكان الحضريين الذين يعيشون في أحياء فقيرة (المؤشر ٧ - دال من الأهداف الائتمانية للألفية). المصدر: مجموعات بيانات خاصة بمؤشرات الأهداف الائتمانية للألفية على الموقع (<http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Default.aspx>).
- (١٤٦) النسبة المئوية من سكان المناطق الحضرية الذين يمكن لهم الوصول إلى مرافق صحية محسنة (المؤشر ٧ - جيم من الأهداف الائتمانية للألفية). المصدر: مجموعات بيانات خاصة بالأهداف الائتمانية للألفية (<http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Default.aspx>).
- (١٤٧) العمال الزراعيون الذين لا يملكون أراضٍ كنسبة من الأيدي العاملة الريفية. المصدر: بيانات إحصائية وطنية (لا توجد مجموعات بيانات دولية).
- (١٤٨) التشريع الوطني المتعلق بالحقوق في الأراضي. المصدر: التشريع الوطني. لا توجد مجموعات بيانات دولية.
- (١٤٩) التشريعات والإجراءات الوطنية. المصدر: استعراض للتشريعات والمبادئ التوجيهية الوطنية (لا توجد مجموعات مؤشرات دولية متاحة).